

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

كتاب الفرائض .

روى أبو داود بإسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص [أن رسول الله قال : العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة] وعن أبي هريرة : [أن النبي قال : تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم وهو ينسى وهو أول شيء ينتزع من أمتى] أخرجه ابن ماجة ويروى عن عبد الله [أن النبي قال : تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنني أمرتكم بمقبوض وأن العلم سيقبض حتى يختلف الرجال في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما] وروى سعيد بن جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عمر بن الخطاب : تعلموا الفرائض فإنها من دينكم وعن جرير عن عاصم الأحوص عن مروق العجلي قال : قال عمر بن الخطاب : تعلموا الفرائض واللحن والسنة كما تعلموا القرآن وقال : حدثنا أبو الأحوص أخبرنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : من تعلم القرآن فليتعلم الفرائض .

وروى جابر بن عبد الله قال : [جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله بابنتيها من سعد فقالت : يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك في أحد شهيدا وإن عمهما أخذ مالهما ولا ينكحان إلا ولهمما مال قال : فنزلت آية الميراث فأرسل رسول الله إلى عمهما فقال : أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي فهو لك] رواه أحمد في مسنده